

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧١٢ لسنة ٢٠٢٠

بتحويل مهندسى التنظيم بمديرية الإسكان
بمحافظة البحيرة - صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛
وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بإصدار قانون البناء ؛
وعلى كتاب السيد اللواء محافظ البحيرة رقم (٥٣) بتاريخ ٢٠٢٠/١/١٩ ؛
قرر :

(المادة الأولى)

يخول السادة مهندسو إدارة التنظيم بمديرية الإسكان بمحافظة البحيرة الآتى
أسمائهم بصفتهم الوظيفية كل فى دائرة اختصاصه صفة مأمورى الضبط القضائى
وذلك بالنسبة للجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨
بإصدار قانون البناء وهم :

الوظيفة	الاسم	م
مهندس بإدارة التنظيم بمديرية الإسكان	كريمة محمد أحمد أبو قريبة	١
مهندس بإدارة التنظيم بمديرية الإسكان	سحر محمود تميم	٢
مهندس بإدارة التنظيم بمديرية الإسكان	إيمان السيد أحمد	٣
مهندس بإدارة التنظيم بمديرية الإسكان	حاتم طه إدريس	٤

م	الاسم	الوظيفة
٥	هبة إبراهيم عطية	مهندس بإدارة التنظيم بمديرية الإسكان
٦	بسمة مصطفى نوار	مهندس بإدارة التنظيم بمديرية الإسكان
٧	بسمة محمود عيد	مهندس بإدارة التنظيم بمديرية الإسكان

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٨/١/٢٠٢٠

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان